

هل يفسد الصوم بالإحتلام

عبدالمحسن الزامل

او احتلم كذلك لا يفطر وهذا بلا خلاف ان الاحتلام لا يفسد به الصوم ان الاهتمام لا يفسد به الصوم الاتفاق من اهل العلم ان ما يترتب عليه حكمه حينما يرى في ثيابه - [00:00:00](#)

اثر الاحتلام ويغلب على ظنه او يتحقق انه الماء آآ يعني هل يجب عليه الغسل؟ واذا شك في الامر لا يدري هل هو مدي قومني هذي فيه خلاف فيه خلاف بين اهل العلم - [00:00:23](#)

وان كان الاحتياط في هذا كما قال اهل العلم انه يغتسل انه يغتسل المفرق بينما اذا سبقه تفكير يجعله من يا وان لم يسبقه تفكير فانه يحمله على انه مني - [00:00:45](#)

وهذا ما لم يكن هناك علامة تدل على ذلك يدل على انه من مثل يبوسته لبيوسه ويتكسر بعد ذلك يتبين انه مليء اذا اشكل الامر الا في الاصل السلامة. الاصل - [00:01:03](#)

السلامة وذلك ان هذا معلول لعله يعني قال بعض اهل العلم من رأى اثر المذي في بدنه في سراويله في ثوبه فان سبقه تفكير فانه يجعله مذي وقالوا انه اذا وجد معلول لعله - [00:01:18](#)

ووجد في محله علة صالحة ان تكون ان يكون معلولا لها ويحتمل ان يكون معلولا لغيرها فانه يعزى الامر الى تلك العلة المعلومة تلك العلة المعلومة. والعلة المعلومة هي التفكير - [00:01:45](#)

يعني اذا وجد معلول لعله وجد في محله علة وهو التفكير يصلح هذا التفكير ان يكون علة بهذا المعنون وهو نزول البدي لان هذا علة يمكن ان يعزى نزول ان هذا الشيء الاثري يصلح ان يعزى الى ماذا؟ الى - [00:02:06](#)

التفكير وجد في محله علة يصلح ان تكون علة له يعزى وينسب اليها وان لم يوجد في محله علة في هذه الحالة اه يعني هو العملة الصالحة له ولغيره لكن يصلح ان يعزى هذا الاثر الى تلك العلة وهي - [00:02:27](#)

التفكير التفكير فيجعله اثرا لها في الغالب التفكير يكون منه المني المذي يكون منه المذي والا توجد علة الصالحة فانه يجعله منيا يجعله منيا. كما قرره ابن رجب رحمه الله في القواعد - [00:02:47](#)

لكن هذا سياق هذا او نظم هذه العلة او سياقها على المذهب - [00:03:05](#)